

تاج العروس من جواهر القاموس

وَمِنْ الْمَجَازِ : ثَقَّابٌ عُدُّ الْعَرَفَجِ : مُطِيرٌ فَلَانَ عُدُّهُ فَإِذَا اسْوَدَّ شَيْئًا قِيلَ : قَدْ قَمِلَ فَإِذَا زَادَ قَلِيلًا قِيلَ : قَدْ أَدْبَى وَهُوَ حِينئذٍ يَصْلُحُ أَنْ يُؤْكَلَ فَإِذَا تَمَّتْ خُوصَتُهُ قِيلَ : قَدْ أَخْوَصَ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ " وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ النَّجْمُ الثَّاقِبُ " أَيْ الْمُرْتَفِعُ عَلَى النَّجْمِ وَالْعَرَبُ تقول لِلطَّائِرِ إِذَا حَلَّقَ بِبِطْنِ السَّمَاءِ قَدْ ثَقَّبَ وَفِي الْأَسَاسِ : وَثَقَّابٌ الطَّائِرُ : حَلَّقَ كَأَنَّ زَيْدًا يَثْقُبُ السَّمَاءَ وَهُوَ مَجَازٌ وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الثَّاقِبُ : الْمُضِيءُ أَوْ هُوَ اسْمُ زُحَلٍ وَكُلُّ ذَلِكَ جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ .

ث ل ب .

ثَلَابِيهٌ يَثْلِبُهُ ثَلَابٌ مِنْ بَابِ ضَرَبَ : لَامَةٌ وَعَابَةٌ وَصَرَّحَ بِالْعَيْبِ وَقَالَ فِيهِ وَتَنَقَّصَهُ قَالَ الرَّاجِزُ : " لَا يُحْسِنُ التَّعْرِيفَ إِلَّا ثَلَابِيًا وَقِيلَ : الثَّلَابُ : شِدَّةُ اللَّوْمِ وَالْأَخْذُ بِاللَّسَانِ وَهِيَ الْمَثَلِيَّةُ بَفَتْحِ اللَّامِ وَتَضَمِّ اللَّامِ وَجَمْعُهَا الْمَثَالِبُ وَهِيَ الْعُيُوبُ وَمَا ثَلَابِيَةٌ مُسْلِمًا قَطُّ وَمَالِكٌ تَثْلِبُ النَّاسَ وَتَثْلِمُ أَعْرَاضَهُمْ وَمَا اشْتَهَى الثَّلَابُ إِلَّا مَنْ أَشْبَهَهُ الْكَلْبُ وَمَا عَرَفْتُ فِي فَلَانٍ مَثَلِيَّةً وَفُلَانٌ مَثْلُوبٌ وَذُو مَثَالِبٍ وَمَا أَرَنْتَ إِلَّا مَثْلَابٌ أَيْ عَادَتُكَ الثَّلَابُ : وَمَثَالِبُ الْأَمِيرِ وَالْقَاضِي : مَعَايِبُهُ وَثَلَابُ الرَّجُلِ ثَلَابٌ : طَرَدَهُ وَثَلَابُ الشَّيْءِ : قَلَابَتُهُ وَثَلَابِيَةٌ ثَلَامَةٌ عَلَى الْبَدَلِ . وَالثَّلَابُ بِالْكَسْرِ : الْجَمَلُ الَّذِي تَكَسَّرَتْ أَنْزِيَابُهُ هَرَمًا وَتَنَازَرَتْ هُلَابُ ذَنْبِهِ أَيْ الشَّعَرُ الَّذِي فِيهِ جُثْلَابٌ وَثَلَابِيَةٌ كَقَرْدَةٍ وَقِرْدٍ وَهِيَ ثَلَابِيَةٌ بِهِاءٍ تقولُ منه : ثَلَابُ الْبَعِيرُ تَثْلِبِيًا عَنْ الْأَصْمَعِيِّ قَالَ فِي كِتَابِ الْفَرَقِ وَفِي الْحَدِيثِ " لَكُمْ مِنَ الصَّدَقَةِ الثَّلَابُ وَالنَّابُ " الثَّلَابُ مِنَ ذُكُورِ الْإِبِلِ الَّذِي هَرَمَ وَتَكَسَّرَتْ أَنْزِيَابُهُ وَالنَّابُ : الْمُسِنَّةُ مِنْ إِنَائِهَا . وَمِنْ الْمَجَازِ : الثَّلَابُ بِالْكَسْرِ بِمَعْنَى الشَّيْخِ هَذَلِيَّةٌ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ الْمُسْنُ وَلَمْ يَخْصَّ بِهِذِهِ اللَّغَةِ قَبِيلَةً مِنَ الْعَرَبِ دُونَ أُخْرَى وَأَنْشَدَ :

" إِمَّا تَرَيْنِي الْيَوْمَ ثَلَابًا شَاخَصًا وَرَجُلًا ثَلَابٌ : مُنْذَهَى الْهَرَمِ .

مُتَكَسِّرُ الْأَسْنَانِ وَالْجَمْعُ أَثْلَابٌ وَالْأُثْلَى ثَلَاثَةٌ وَأَنْكَرَهَا بَعْضُهُمْ
 وقال : إنَّ مَا هِيَ ثَلَاثٌ وَقَدْ ثَلَّابٌ تَثْلَابًا وفي حَدِيثِ ابْنِ الْعَصْرِ كَتَبَ
 إِلَى مُعَاوِيَةَ : إِنَّكَ جَرَّ بَتْنِي فَوَجَدْتُ بَتْنِي لَسْتُ بِالْغُمْرِ الصَّرَعِ وَلَا
 بِالْثَلَابِ الْفَانِي وَالْثَلَابُ الْبَعِيرُ إِذَا لَمْ يُلْقَحْ وَهُوَ حَقِيقَةٌ فِيهِ وفي
 الشَّيْخِ الْهَرَمِ مَجَازٌ وَالثَّلَابُ : لَقَبُ رَجُلٍ وَهُوَ أَيْضًا صَحَابِيٌّ أَوْ هُوَ
 بِالتَّاءِ الْفَوْقِيَّةِ وَقَدْ تَقَدَّسَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ حُكْمِي ذَلِكَ عَنْ شُعْبَةَ وَرَأَيْتُ
 فِي طُرَّةٍ كِتَابَ الْمَعْجَمِ لابنِ فَهْدٍ أَنَّ شُعْبَةَ كَانَ أَلْتَّغَ فَعَلَى هَذَا قَلَابُ
 التَّاءِ ثَاءً هُنَا لُتْغَةً لَا لُغَةً .

وَالثَّلَابُ كَكَتِفٍ : الْمُتَثَلِّمُ مِنَ الرَّمَّاحِ قَالَ أَبُو الْعِيَالِ الْهُذَلِيُّ :

" وَقَدْ طَهَرَ السَّوَابِغُ فِيهِمْ وَالْبَيْضُ وَالْيَلَابُ .

" وَمُطَرِّدٌ مِنَ الْخَطِّبِيِّ لَا عَارَ وَلَا ثَلَابُ وَمَنْ سَجَّعَاتِ الْأَسَاسِ : ثَلَابُ
 عَلَى ثَلَابٍ وَبِيْدِهِ ثَلَبُ .

وَالثَّلَابُ بِالتَّحْرِيكِ : التَّقْبِضُ قَالَ الْفَرَّاءُ : يقال : ثَلَبَ جِلْدُهُ
 كَفَرَحَ إِذَا تَقَبَّضَ وَالثَّلَابُ أَيْضًا : الْوَسْخُ يُقَالُ : إِنَّهُ لَثَلَابُ
 الْجِلْدِ عَنِ الْفَرَاءِ .

وَالْأَثْلَابُ وَيُكْسَرُ : التَّثْرَابُ وَالْحِجَارَةُ أَوْ فُتَاتُهَا أَيْ الْحِجَارَةُ وَكَذَا
 فُتَاتُ التَّثْرَابِ فَالْأَوَّلَى تَثْنِيَّةٌ الصَّمِيرُ وَقَالَ شَمْرٌ : الْأَثْلَابُ بِلُغَةٍ
 أَهْلُ الْحِجَازِ : الْحَجَرُ وَبِلُغَةٍ بَنِي تَمِيمٍ : التَّثْرَابُ وَبِفِيهِ الْإِثْلَابُ أَيْ
 التَّثْرَابُ وَالْحِجَارَةُ قَالَ رُوَيْبَةُ :
 " وَإِنْ تُنَاهِبُهُ تَجِدُهُ مِنْهُ هَيَا .
 " يَكْسُو حُرُوفَ حَاجِبِيهِ الْأَثْلَابَا